

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

فأجمعوا أمركم مع شركائكم (شركاءكم) مفعول معه لاستيفائه الشروط الثلاثة ولا يجوز على ظاهر اللفظ أن يكون معطوفاً على (أمركم) لأنه حينئذٍ شريك له في معناه فيكون التقدير أجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم وذلك لا يجوز لأن جماعاً إنما يتعلق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت شركائي وإنما قلت على ظاهر اللفظ لأنه يجوز أن يكون معطوفاً على حذف مضارف أي وأمر شركائكم ويجوز أن يكون مفعولاً لفعل ثلاثي محدود أي واجماعُوا شركاءكم بـوـصلـ الألف ومن قرأ (فاجـمـعـوا) وصل الألف صحـ العـاطـفـ على قراءته من غير اضمamar لأنه من جمع وهو مشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت شركائي قال الله تعالى (فـاجـمـعـ كـيـدـهـ ثمـ أـتـىـ) (الذي جـمـعـ مـالـهـ وـعـدـهـ دـهـ) ويجوز هذه القراءة أن يكون مفعولاً معه ولكن إذا أمكن العـاطـفـ فهو أولى لأنه الأصل . وليس من المفعول معه قولُ أـبي الأسوـد الدـؤـلي